الجمهورية التونسية **باردو في 25أفريل 2012**
المجلس الوطني التأسيسي
لجنة الهيئات الدستورية

إلى عناية السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

الموضوع: محضر الجلسة **عدد20** للجنة الهيئات الدستورية.
جدول الأعمال: جلسة استماع إلى ممثلين عن مرصد شاهد : السادة نبيل اللباسي والأسعد موسى وضياء الدين مورو.
الحاضرون:جميع أعضاء اللجنة مع اعتذار السادة والسّيدات جمال الطوير وربيع العابدي وسليمان هلال ونعمان الفهري ونادية شعبان وربيعة النجلاوى وبحضور السيدة سلاف القسنطيني.

بداية الجلسة: الساعة 10و10د.

افتتحت اللجنة أعمالها برئاسة السيد عبد العزيز شعبان الذي رحّب بالسيدين الممثلين لمرصد شاهد للانتخابات :(نبيل اللباسي والأسعد موسى وقدّم اعتذار السيد ضياء الدين مورو لوجوده بمهمة بالخارج) ثمّ أحال الكلمة إلى السيد نبيل اللباسي الذي قدّم مرصد شاهد للانتخابات مبيّنا أنّه تشكل منذ جويلية 2011ثمّ تحوّل إلى شبكة لمراقبة الانتخابات والتحولات الديمقراطية وبأنه عبارة عن توافق بين مجموعة من الهيئات الوطنية لقطاعات مختلفة على غرار قطاع المحاماة والصيادلة وجمعيات متعددة (حوالي 20جمعية) وقام بسرد مختلف الآليات التي اعتمدها هذا المرصد في مراقبة الانتخابات الفارطة بوصفه ملاحظا ومنها تأليف دليل خاص بالعملية الانتخابية وإنشاء شبكة إرساليات قصيرة لتلقي الملاحظات الخاصة بالعملية الانتخابية وتحليل المعطيات المرتبطة بها عبر وضع جداول مفصلة لمختلف التجاوزات الحاصلة حسب درجة خطورتها .
ثم أخذ الكلمة السيد الأسعد موسى ليتدخل في الإطار التشريعي الخاص بالانتخابات عبر اقتراح بعض التعديلات على المرسوم المتعلق بالانتخابات أهمها

إقرار الصمت الانتخابي حتى قبل بداية الحملة الانتخابية والتقليص من عدد أعضاء الهيءة العليا المستقلة للانتخابات ليصل إلى تسعة أعضاء ممثلين لقطاعات ذات صلة مباشرة بالعملية الانتخابية كما أثار الإشكاليات التنظيمية لعمل الهيئة والمتصلة بغياب مدير إداري ومالي ينظّم عملها وكذلك أثار إشكالية قصر آجال الطعن.

وبعد ذلك تدخّل السيد نبيل اللباسي مرة أخرى ليوضّح موقفه الداعم لبعث هيئة دستورية تعنى بتنظيم الانتخابات يضبط القانون تركيبتها وصلاحياتها مع إقرار المبادئ العامة المتعلقة باستقلالية الهيئة في التركيبة والتكوين والحيادية في قراراتها والشفافية في التسيير مع تمتيعها بالاستقلال المالي والإداري وتسهيل عمل المراقبين. مؤكدا على وجود هيكل منتخب يتمتع بالاستقلالية والحياد والكفاءة مع وضع شروط مشددة لانتخاب هؤلاء الأعضاء تتعلق بنزاهتهم وعدم تورطهم مع النظام السابق وإعطائهم حرية كبرى في التصرف في مجال اختصاصهم ويعاضده هيكل إداري مهني قار.

وإثر ذلك انطلق النقاش بتدخل كل من السادة الناصر البراهمي ووسام ياسين والبشير شمام وعبد المنعم كرير الذين تساءلوا عن الإشكاليات التي قد تعترض الأطراف السياسية في ممارسة الرقابة على العملية الانتخابية من ناحية الإمكانيات المادية و كذلك عن حياد أعضاء الهيئة المستقلة للانتخابات وكيفية ضمانها وعن موضوع الفراغ التشريعي الذي لا يمكّن الهيئة من سلطة ترتيبية لتنظيم كل الأمور الانتخابية والذي اعتبره السيد البشير شمام فراغا متعمّدا .
وأجاب السيدان الممثلان لمرصد شاهد بأنه يجب التمييز بين دور المراقبين الذين لهم الحق في التدخل في العملية الانتخابية وتصحيح الاخلالات ودور الملاحظين الذين لا يحق لهم ذلك بل يُعلمون الجهات التي يعودون إليها وهي تُعلم بدورها الهيئة المستقلة للانتخابات بهذه التجاوزات وبخصوص الفراغ التشريعي وأجمع الأستاذان على أنه لا بد من تداركه لتحسين أداء الهيئة العليا للانتخابات.
وتواصل النقاش بتدخل السادة منير بن هنية وعبد الباسط بن الشيخ ومحمد كريم كريفة والسيدتين دليلة بوعين وحبيبة التريكي حول ضرورة تدقيق مهام الهيئة صلب الدستور والتصورات بخصوص تركيبتها وحول تمويل الانتخابات وكذلك بخصوص حياد وموضوعية الأطراف المراقبة للانتخابات وأنّه حتى الهيئة يجب مراقبتها وتساءل المتدخلون حول الانتخابات خارج تونس.
وأجاب الأستاذان أن الدستور لا يشمل إلا المبادئ العامة دون الدخو ل في التفاصيل من حيث التركيبة وتدقيق المهام وعرض السيد الأسعد موسى تصور

المرصد لتركيبة الهيئة التي يجب أن تتكون من قاضيان ومحاميان وعدل تنفيذ أو إشهاد وخبير محاسب وخبير إعلامية وإعلامي أي من ثمانية أعضاء، واعتبر انه من الضروري تمويل الهيئة دون الحاجة للتمويل الأجنبي الذي إن اعتمد عليه فيجب أن يوجه مباشرة للهيئة وأن لا يؤثر على قراراتها وبخصوص حياد المراقبين أكد أنه يجب توفير الإمكانيات لهم وللملاحظين لأداء مهامهم بحيادية .

وانتقد السيد الناصر البراهمي التركيبة التي اقترحها مرصد شاهد للهيئة المستقلة للانتخابات لأنها تضم عددا كبيرا من الحقوقيين فأجابه الأستاذ الأسعد موسى أن طبيعة عمل الهيئة يحتاج كثيرا لرجال القانون .
وبعد ذلك تساءل السيد عبد الباسط بن الشيخ وعبد العزيز شعبان حول مسألة تغول الهيئة العليا للانتخابات إن أسندنا لها سلطة ترتيبية عامة وحول إمكانية إشرافها على انتخابات المنظمات المهنية والأحزاب.
وأجاب الأستاذان أنه من غير المنطقي إسناد سلط ة ترتيبية عامة لهيئة الانتخابا ت بل نمكنها من الرقابة العامة على الانتخابات فقط فسلطات الهيئة تستمد من القانون الذي يحدد مهامها بدقة والحصانة على القرارات والأعضاء في إطار أداء مهامهم فقط وتساءلت السيدة حبيبة التريكي والسيد عبد العزيز شعبان عن المدة الضرورية لتنظيم الانتخابات وعن أسلوب صياغة الفصول المتعلقة بالهيئات الدستورية عبر وضع مقدمة عامة فأجاب السيد نبيل اللباسي أن فترة ست أشهر كافية جدا لتنظيم عملية انتخابية شفافة وأنه من الممكن اعتماد أسلوب صياغة يشمل على مقدّمة عامة لجميع الهيئات الدستورية.

رفعت الجلسة على الساعة 13و45د

رئيس اللجنة **المقرر**